

فتح الباري شرح صحيح البخاري

(قوله باب من اكتب في جيش فخرجت امرأته حاجة أو كان له عذر هل يؤذن له) .
ذكر فيه حديث بن عباس في ذلك وفيه .

2844 - قوله أذهب فاحجج مع امرأتك وقد سبق الكلام عليه في أواخر أبواب المحصر من الحج ويستفاد منه أن الحج في حق مثله أفضل من الجهاد لأنه اجتمع له مع حج التطوع في حقه تحصيل حج الفرض لامرأته وكان اجتماع ذلك له أفضل من مجرد الجهاد الذي يحصل المقصود منه بغيره وفيه مشروعية كتابة الجيش ونظر الإمام لرعيته بالمصلحة .
(قوله باب الجاسوس) .

بجيم ومهملتين أي حكمه إذا كان من جهة الكفار ومشرعيته إذا كان من جهة المسلمين
قوله والتجسس التبعث هو تفسير أبي عبيدة قوله وقول D لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء
الآية مناسبة الآية أما لما سيأتي في التفسير أن القصة المذكورة في حديث الباب كانت سبب
نزولها وأما لأن ينتزع